

- الاتحاد العام التونسي للشغل
- الجامعة العامة للمهن والخدمات
من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة الخشب و الموبيليا والخفاف الممضاة بتاريخ 13 جويلية 1977 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 7 سبتمبر 1977 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 65 المؤرخ في 7 أكتوبر 1977،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 أبريل 1983 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 36 المؤرخ في 10 و 13 ماي 1983،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 18 مارس 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 20 المؤرخ في 21 مارس 1989،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 16 أوت 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 56 المؤرخ في 4 و 7 سبتمبر 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 72 المؤرخ في 24 سبتمبر 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 9 جوان 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 48 المؤرخ في 15 جوان 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 98 المؤرخ في 3 ديسمبر 2002،

**ملحق تعديلي عدد 10
للاتفاقية المشتركة القطاعية
لصناعة الخشب والموبيليا والخفاف**

بين الممضين أسفله :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية
- الغرفة الوطنية لصناعة الخشب والأثاث
من جهة

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 8 المؤرخ في 27 جانفي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 فيفري 2009،

وعلى بروتوكول الاتفاق حول الزيادات في الأجور المبرم بتاريخ 29 جويلية 2011 بين الإتحاد العام التونسي للشغل والإتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،

تمّ الاتفاق على ما يلي :

الفصل الأول : تنقح الفصول 54 و58 و61 من الاتفاقية المشتركة المشار إليها أعلاه كما يلي :

الفصل 54 (جديد) : منحة النقل:

تسند لكل عامل منحة نقل ضبط مقدارها الجملي ب39,166د.

الفصل 58 (جديد) : منحة الحضور :

تسند للعمال الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة منحة حضور ضبط مقدارها ب11,333د.

الفصل 61 (جديد) : نجدة الوفاة:

في صورة وفاة العامل تسند لأرملته . وإن تعذر فلأولاده المكفولين من طرفه . إعانة مالية ضبط مقدارها ب466,666د وذلك في صورة عدم وجود تأمين اجتماعي يضمن مثل هذه الإعانة بمبلغ يكون على الأقل مساويا لمبلغ الإعانة المذكورة.

الفصل الثاني: يطبق جدولا الأجور عدد 1 وعدد 2 المرفقان بهذا الملحق التعديلي بداية من أول ماي 2011.

وتنسحب هذه الزيادات على كل أصناف العمال بمن فيهم الذين يتقاضون أجورا تفوق الأجور الواردة في سلم الأجور الجاري به العمل في تاريخ 30 أفريل 2011.

الفصل الثالث : يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول ماي 2011.

تونس في 15 نوفمبر 2011.

عن المنظمات النقابية للعمال	عن المنظمات النقابية للأصحاب العمل
الأمين العام للاتحاد العام التونسي للشغل	رئيس الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية
عبد السلام جراد	وداد بوشماوي
الكاتب العام للجامعة العامة للمهن والخدمات	رئيس الجامعة الوطنية للخشب والتأثيث
المنجي عبد الرحيم	محسن السلامي